

قرر :

مادة ١ - يصرح للسيد المهندس عبد اللطيف سالم، بالجمع بين المعاش المستحق له ومرتبته من شركة التبريدات المصرية وقدره ٥٤ جنيها شهريا اعتبارا من ١٩٦٣/٩/٢٧ حتى ١٩٦٤/١٢/٣١

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر بر بامسة الجمهورية في ١٨ رجب سنة ١٣٨٤ (٢٢ نوفمبر سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٤٧٢ لسنة ١٩٦٤

بشأن الترخيص للسيد / حسن سيد نور
بالجمع بين المعاش والمكافاة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن جواز الجمع بين مرتب الوظيفة العامة والمعاش المستحق قبل التمييز فيها ؛

قرر :

مادة ١ - يصرح للسيد / حسن سيد نور، بالجمع بين المعاش المستحق له ومكافاة قدرها ٢٦ جنيها و٧٦٣ مليا وذلك لمدة سنة واحدة اعتبارا من ١٩٦٤/٧/٢٢

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر بر بامسة الجمهورية في ١٨ رجب سنة ١٣٨٤ (٢٢ نوفمبر سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٤٦٩ لسنة ١٩٦٤

بالصرح للسيد أحمد عبد الزغي بالجمع بين المعاش المستحق له ومكافاة شهرية

رئيس الجمهورية -

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٦٢ بشأن عدم جواز الجمع بين مرتب الوظيفة من الشركات التي تساهم فيها الدولة وبين المعاش المستحق قبل بين فيها ؛

قرر :

مادة ١ - يصرح للسيد / أحمد عبد الزغي، بالجمع بين المعاش المستحق له وقدره ٢٦ جنيها و ١٠٠ مليم ومرتبته الشامل من منشأة موسى إبراهيم دريك وأولاده وقدره ٣٢ جنيها و ٥٠٨ مليا شهريا وذلك لمدة سنة واحدة اعتبارا من ١٩٦٤/٣/٢١

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

مدر بر بامسة الجمهورية في ١٨ رجب سنة ١٣٨٤ (٢٢ نوفمبر سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٤٧٠ لسنة ١٩٦٤

بشأن الترخيص للسيد المهندس عبد اللطيف سالم
بالجمع بين المعاش والمرتب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٦٢ بشأن عدم جواز الجمع بين المعاش ومرتب الوظيفة في الشركات التي تساهم فيها الدولة ؛